

شرح الكافي {}055{} سماحة الشيخ العلامة محمد بن حمود

الوائلي

محمد بن حمود الوائلي

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. العاقبة للمتقين واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له ولي الصالحين واشهد ان محمدا عبد الله ورسوله بعثه الله سبحانه وتعالى بالحق بين يدي الساعة بشيرا ونذيرا - [00:00:02](#)

صلى الله عليه وعلى اله واصحابه الطيبين الطاهرين. ومن اتبع هداهم وسار في منهجهم الى يوم الدين فتتابع الحديث فيما يتعلق باحكام وصايا. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين - [00:00:22](#)

وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وعلى اله واصحابه. ومن سار على نهجه ومن سار على نهجه الى يوم الدين وسلم تسليما كثيرا قال المصنف رحمه الله تعالى كتاب الوصايا قال اصل وان وصى بنفعه حياته - [00:00:44](#)

فيه وجهان يعني عدت مرة اخرى نفس الموضوع وان وصى له بمنفعة عبد سنة فباعتهارها من الثلث قرأنا وشرحناه. وان وصى بنفعه حياته ففيه وجهه ايضا هذا قرار احدهما يقوم العبد بمنفعته ثم يقوم مسلوب المنفعة فما زاد على قيمة - [00:01:04](#)

الرقبة المنفرجة فهو قيمة المنفعة. هذا كله يتعلق بمنفعة العبد اولا تكلمنا عن هذا وبيننا هل يجوز ان يوصي انسان من منفعة الشيء منفعة دار او حائض او عبد او جاري او غير ذلك العلما متفقون الائمة الاربعة لا جواز ذلك. لكنهم يختلفون في الطريقة التي يتم بها - [00:01:37](#)

ولذلك المؤلف بين انه احيانا يقوم العبد بدون منفعته وحيانا بهما معا ثم بعد ذلك يؤخذ الفارق في هذه المسألة ومثله ايضا ما ذكر في اخر الباب ما يتعلق فيما لو اوقف - [00:02:01](#)

او غير ذلك قال فما زاد على قيمة الرقبة المنفردة فهو قيمة المنفعة والثاني يقوم العبد بمنفعته على الموصى له لان عبدا لا نفع فيه لا قيمة له قال وان وصى لرجل بنفعه ولاخر برقبته - [00:02:25](#)

اعتبر خروج العبد بمنفعته من الثلث وجها واحدا وان وصى له بثمره شجرة ابدا وبالتقويم الوجهان يعني الموجودان واحد حاصلان فيما يتعلق بالعد. نعم. قال المصنف رحمه الله تعالى باب الموصل - [00:02:48](#)

قاله الموصى له هناك موص هو الذي يوصي بالشيء وهناك موصا به وهي الدار السلعة سيارة الى غير ذلك. وهناك صله وهو الذي يخص بالوصية مراد المؤلف هنا من هم الذين يوصى لهم؟ هل يتنوعون؟ نعم. سيذكر اقسام عدة - [00:03:08](#)

قال اذا اوصى لجيرانه صرف الى اربعين دارا من كل جهة. لا مو كلمة الجيران هذه عامة. فاذا قال اوصيت لجيراني بمبلغ كذا وكذا توزع عليهم غلة حائطي ما فيه من نخل من ثمرة النخل توزع على الجيران فكيف نحسب الجيران - [00:03:37](#)

هل الجيران يراد بهم الجار الملاصق كما هو مذهب ابي حنيفة استدلل بقوله عليه الصلاة والسلام الجار احق بسقف جاره وهذا مر بنا في باب الشفعة فانه يرى ان الجار هو الجار الملاصق لك في البيت من اي جهة كان. سواء كان عن يمين البيت او عن يساره - [00:04:00](#)

او من خلفه فهذا هو الجار في نظر ابي حنيفة ومن العلماء من قال بان الجار الى اربعين بيتا وهذا هو مذهب الامامين الشافعي واحمد وهذا هو الذي ذكره المؤلف ومن العلماء من يقول الجار يشمل الحي الصغير - [00:04:26](#)

ومنهم من يقول يشمل من يصلون في مسجد واحد وبذلك لما جاء الحديث لا صلاة لجار في المسجد الا بالمسجد لا صلاة رجال

المسجد الا بالمسجد فسروه بانهم ماذا اهل المسجد؟ اذا - [00:04:48](#)

المراد به الجماع الذين يجتمعون في ذلك المسجد ويفرقون الغائبين المسجد الكبير وبين المسجد الصغير وربما يكون حي واحد فيشتمل على مسجدين فيدخلان. لكن المؤلف هنا وقف عند القول المشهور - [00:05:08](#)
وهو مذهب الحنابلة ان المراد بذلك انما هو جار اربعين دار عن يمينك وعن شمالك ومن امامك ومن خلفك الى اربعين دار يكون هؤلاء هم الجيران وقد استدلووا على ذلك - [00:05:29](#)

بحديث اخرجه ابو يعلى الموصلي في مسنده لكنه حديث ضعيف قال اذا اوصى لجيرانه صرف الى اربعين دارا من كل جانب. لما روى ابو هريرة رضي الله عنه وارضاه ان النبي صلى الله عليه واله وسلم قال الجار اربعون دارا هكذا وهكذا وهكذا - [00:05:48](#)
وهكذا يعني الذي جاء في اللفظ جعل حق الجار اربعون دارا ثم ذكر هكذا وهكذا وهكذا وهكذا البقرة اربعة ثم ثم بينها بقوله يميننا وشمالا وقداما وخلفا. يعني ذكر هكذا العرض - [00:06:16](#)
لأنها يمين ومن الشمال من القدام من الخلف يعني من الامام ومن الخلف هذا الحديث لو صح لكان قاطعا لذلك ومع ذلك عمل به كثير من العلماء عملوا بما جاء فيه - [00:06:42](#)

ليس صحيحا حديث ضعيف قال وان اوصى للعلماء ها هو للعلماء في هذه الحالة عندما يختلف يرجع الى ما اعتاد الناس وتعارفوا عليه ما المراد واما ان يوصي للجار فهذا امر ايها الاخوة الجار له مكانة عظيمة. لذلك يقول الرسول عليه الصلاة والسلام - [00:07:00](#)
لا يؤمن من لا يأمن جاره بوائقه. واوصى عليه الصلاة والسلام بالجار خيرا. وجاء احاديث كثيرة في ذلك تحت على ومن هذا انه يوصي لجيرانه. نعم وان اوصى للعلماء فهو للعلماء بالشرع دون غيرهم. عند الاطلاق اذا اخلص العلماء ينصرف الى علماء الشريعة كل علماء - [00:07:23](#)

للتفسير والحديث والفقه والاصول وكذلك علوم القرآن وغير ذلك من العلوم المرتبطة بها لكن نريد غيرهم من العلماء فانه لا بد من تخصيص كعلماء الطب او علماء الهندسة او غير ذلك - [00:07:49](#)
ينص على هؤلاء وكانوا فيما مضى اذا اطلق العالم لا ينصرف الا علماء الا الى علماء الشريعة فيقتصر عليهم لكن الان كما ترون توسع مسمى العلماء واصبحوا اصنافا كثيرة وتميزوا في تخصصات - [00:08:09](#)
متعددة فاذا اطلق وقال على العلماء انصرف الى علماء الشريعة ولذلك المؤلف سيبين ايضا من هو عالم الشريعة. هل هو الذي يأتي يوم ويحضر درس في الحديث او في الفقه والتفسير يقال وهذا لا - [00:08:28](#)
من يلزم مثل ذلك ويتابعه ويكون ايضا اما عالما او من طلاب العلم. قال وهو للعلماء بالشرع دون غيرهم لانه لا يطلق هذا الاسم على غيرهم. ولا قال ولا هذا يطلق على غيرهم. ولذلك العرف له اثر في هذا المجال. لكن اذا اطلق على غيره ينبغي ان يخصص -

[00:08:45](#)

قال ولا يستحق من يسمع الحديث ولا معرفة له به. يعني انسان يمر فيحضر درسا في الحديث. او يحضر درسا في لا يدرك المعنى مجرد مر عليه مرار الكرام لا. انما يريد الانسان الثابت الذي يحضر ويواصل الدروس - [00:09:13](#)
استمر ويتابع هذا هو الذي يقصد يدخل في مثل هذا قال لان مجرد سماعه ليس بعلم قال المصنف رحمه الله تعالى اصل وان اوصى للايتام فهو لمن لا اب له من لا اب له غير بالغ. هذه مسألة اخرى من هو اليتيم؟ الذي مات ابوه ولم يبلغ - [00:09:33](#)
ولا فرق في هذا المقام بين ان يكون غنيا او فقيرا. هذا الوصف لا يختلف فيه اليتيم يتيم من مات ابوه ولم يبلغ يعني لم يصل سن الخامسة عشرة او لم ينبت او لم يحتلم - [00:10:01](#)

بالنسبة للذكر وتضاف الى الجارية بان لا تحيض اي لا ترى دم الحيض. اذا اليتيم من مات ابوه ولم يبلغ سن البلوغ. او لم تظهر عليه علامة من علاماته. لكن - [00:10:21](#)
كونه غنيا او فقيرا من اسرة شهيرة او غير شهيرة ذو نسب او غير ذي نسب هذا لا افهمه فيما يتعلق باليسر ولذلك الرسول صلى الله عليه وسلم حدده في الحديث - [00:10:41](#)

قال وان اوصى للايتام فهو لمن لا اب له غير بالغ. لان اليتيم فقد الاب مع الصغر نعم تفضل. ولذلك قال النبي صلى الله عليه واله وسلم لا يتم بعد احتلامه. لا يتم بعد احتلام اي اذا احتلم الصبي - [00:10:56](#)

زال عنه اليتيم فلا تأتي الى واحد قد توفي والده وهو في سن العشرين فتقول هذا يتيم. الان بعض الناس يطلق هذا حتى على الكبير. على على ابنه ثلاثين سنة يقول هذا يأتي بانه - [00:11:18](#)

وحدد لان لان الصغير غير مكلف فلا يستطيع ان يتصرف ويكون عليه وصي يتصرف في امواله. اما اذا بلغ السر او ظهرت عليه علامة البلوغ فانه اصبح عرا يتصرف كما يتصرف غيره من الرجال. ولذلك يرتفع - [00:11:33](#)

وفي الحقيقة اسم قال رواه ابو داود رحمه الله ويدخل فيه الغني والفقير لشمول الاسم لهم يعني يدخل في اسم اليتيم الفقير والغني قد يظن البعض بانه يقصد بالفقير انه يقصد باليتيم هو الفقير - [00:11:57](#)

لانه ربما سمي يتيما لانه لا يوجد ابدأ ينفق عليه. لكن اذا كان صغيرا وعنده مال لا الحقيقة لا يشمل الكل لكن من ماتت امه لا يسمى يتيما وانما النسبة تكون الى الاب فاذا فقد اباه سمي يتيما في - [00:12:17](#)

قال والارامل النساء غير ذوات الازواج. الارامل يقال هذه امرأة ارملة. ما معنى ارملة؟ يعني لا زمجلة. لكن هل يطلق ايضا على الرجال فيقال رجل ارملة. هل المؤلف يعني يشير اليها؟ اذا الارامل جمع ارملة - [00:12:37](#)

ولذلك نحن في النحو نستطيع ان نبين احيانا تكون القاعدة النحوية او مثلا رد الكلمة الى اصلها او الجمع الى مفردة يبين لك الفرق بين ماذا جنسين؟ فنحن لما نقول في ارامل ما مفرداها - [00:12:59](#)

مفرد ما نقول ارملة نقول ارملة. اذا هي تطلق في الحقيقة على من؟ على النساء دون الرجال. ولكن المؤلف اورد بيتا في هذا المقام وهذا البيت ذكر فيه انه اي الشاعر انه يطلق على - [00:13:20](#)

ايضا الذكر فهل هذا مسلم؟ المؤلف تعرض لهذه المسألة؟ قال والارامل النساء غير الازواج لان الاسم لا يطلق في العرف قدم المؤلف النساء لان هذا هو المعاصي وقوله يطلق على الذكور هذا فيه خلاف. نعم - [00:13:40](#)

قال رحمه الله وتستحق منه الغنية والفقيرة لذلك نعم خلوها يقصد نعم وحتى في عرف الناس اصطلاح الناس على انهم يجيدون بالارامل النساء ولا يطلقونه على الرجال يعني عرف الناس - [00:14:04](#)

الذي اصطلاحوا عليه قال وتستحق منه الغنية والفقيرة لذلك فان قيل فقد قال الشاعر هذه الارامل انظروا فان قيل يعني المؤلف يقول فان اعترف بان تخصيصكم الارامل بالنساء فما جوابكم عن قول الشاعر الذي سيذكره - [00:14:29](#)

فقد قال الشاعر هذه الارامل قد قضيت حاجتها. هذه الارامل قد قضيت حاجتها لمن ما قال حاجتهم قد قضيت حاجتها ومعلوم ايها الاخوة ان لانه اذا كان الاسم يحمل او يدخل - [00:14:53](#)

فيه الذكر والانثى فيعبر بضمير ماذا؟ المذكر تغليدا للمذكر اذا كان الاسم يجمع بين ذكر وانثى فانه دائما يعبر عن ذلك بضمير التذكير لان له الاغلبية وهذا معروف في لغة العرب. اذا هنا قال حاجتها - [00:15:18](#)

ومما يراد به على الاستشهاد بهذا البيت ان الشاعر لو اراد بذلك الذكور ايضا لقال حاجة قال هذه الارامل قد قضيت حاجتها فمن لحاجة هذا الارمل الذكري؟ يقول انتقد قضيت حاجات الارامل لكن هذا - [00:15:45](#)

مسكين يعني الذكر الاعظم من له؟ وهو يقصد نفسه. اذا هو وصف ايضا هل هذا قوله؟ هذا قال العلماء يعني اراد ان يأتي بوصف يسترق به. يستعطف به فيه استعطاف واستنفاق فقال ومن لهذا ان - [00:16:07](#)

ذكر الارمن قال فسمي الذكر ارملة قلنا هذا البيت حجة لنا. ها يعني حجة لنا على ان الارامل يقتصر بها على ماذا؟ على النساء دون الرجال هذا البيت حجة لنا. نعم. فانه لم يدخل الذكور في لفظ الارامل فانه لم يدخل الذكور في - [00:16:28](#)

الاهرام البديل اذ لو دخلوا لكان الظمير ضمير الذكور. ما هو ماذا يقول؟ يقول حاجتهم نقول حاجتهم لكن هنا قال حاجتها فمن خاطب بالظمير النساء الارامل. ولم يقل حاجته لان التغليب للذكر فلو انه يشمل النوعين الذكر والانثى لقال حاجتهم اذا حاجتهم ماذا

يعني مما يدل يعني لكان الضمير لكان الشاعر يقول حاجتهم قال اذ لو دخل لكان الضمير ضمير الذكور فانه متى اجتمع ضمير المذكر والمؤنث غلب ضمير التذكير اذا اجتمع ضميره المذكر والمؤنث غلب ضمير التفكير وهذا حتى في اسلوب القرآن وفي السنة تجدونه - [00:17:24](#)

اذا هذا دليل على ان المراد بالارامل النساء. الدليل الاخر اننا عندما نرد الجمع الى مفردة ماذا نقول؟ نقول ارملة مفردة اغانم فهذا دليل على انها تقتصر هذا الاسم يقتصر على النساء دون الرجال اذ لا يصح في لغة العرب ان تقول مفرد - [00:17:53](#) الارمل وانما تقول ارملة هذا رجل هذا غير سيأتي له امثلة اخرى. لكن هنا لا يجوز في لغة العرب ان تقول رجل ماذا ارمل لا تقول مفرد مثلا ارامل ارمل هذا لا يجوز في اللغة. لكن يجوز ان تقول مثلا امرأة حائض - [00:18:20](#) الحائضة وامرأة الناشز وامرأة طالق الا يجوز في لغة العرب؟ نعم قال وانما سمى نفسه ارملا تجوزا. تجوزا. بمعنى انه سمى لان المرأة الارملة من هي التي لماذا يعني ليس لها زوج يعني فريدة. ولماذا سميت الارملة ارملة لانفرادها؟ ولماذا سمي الاعزب واعزب؟ لانفراده - [00:18:52](#)

لماذا يقال هذا رجل معزم؟ لانه ليس له امرأة ولما يقال هذه امرأة لماذا يقال رجل عجب لا يقال اعزب يقال رجل عجب لانه لا زوجة له وامرأة عجة لانه لا زوج لها. كذلك هنا - [00:19:21](#) قال وكذلك نعم فرق بين هذا وبين هذا لان المسكين بين الرسول هذا حدد هو المسكين المسكين ثم فسر. لكن لفظ المسكين اذا اطلقته يطلق على الارملة الرسول بين المسكين هو - [00:19:40](#) ولذلك لما سألوا هل المفلس؟ كل الصحابة فهموا من لا دينام له انا لما تقول فلان مفلس ماذا تفهم؟ نفهم ان انه ليس عنده شيء من المال. فقال المفلس من يأتيه يوم القيامة بصلاة وصدقة وصيام وقد شتم هذا - [00:20:15](#)

وقتل هذا واكل حق هذا. فهذه معها قيود قال رحمه الله تعالى وان سمى نفسه ارملة تجوزا وانما سمى نفسه ارضا تجوزا. يعني يريد ان يبدي انه حاجة وانه كما انه يعطف على الارملة لكونها وحيدة منفردة لا يوجد عائل يعلوها فذلك ايضا هو بحاجة - [00:20:35](#) الرأفة والى العطف والى الحنان قال وكذلك وصفه بكونه ذكرا. نعم. قال رحمه الله. وايضا مما يدل على ذلك. قلت لكم الافراد فانه لو كان لفظ ماذا الارامل يشمل الذكر والانثى لما اختص المفرد بماذا - [00:21:00](#) الانثى قال والعزاب من لا ازواج لهم من الرجال والنساء. من هو الاعزب هذا؟ قالوا فلان عزب هذا سمي لماذا لانه منفرد وحده معلوم بانه اذا كان معه زوجها يكون شفعا - [00:21:22](#)

واذا كان وحده يكون وترا اذا هو عزب المؤلف يقول هنا قد يوصل الارامل زمن الارامل هل هن النساء او كما قال البعض يدخل في ذلك ايضا هذا الرجال ايضا الذين لا زوجة لهم نحن رأينا ورج - [00:21:42](#) ان المراد بذلك النساء دخل الى موضوع اخر اذا اوصى للعزة من هم العزة؟ ينبغي ان نحدد حتى يعطى اولئك ما خصوا به الوصية الاعزب او العزب على اللغة الصحيحة انه الذي لم يتزوج - [00:22:05](#)

قال والعزاب من لا ازواج لهم من الرجال والنساء يقال قد يترك ايضا حتى لو كان رجل تزوج وطلق امرأته يسمى عزا بينه نعم قال يقال رجل عزب وامرأة عزة يقال رجل عزب وامرأة عزب قالوا ولا يقال اعزب مع ان الناس الان يقولون اعزب - [00:22:28](#) ويقولون اعزبة وهذه لغة ضعيفة اللغة المشهورة المعروفة عزب قال والايامى مثل العزاب سواء. والايامى الله تعالى يقول وانكحوا الايامى منكم والصالحين من عبادكم الايام جمع عين. فهل هنا قال مثل العزاب. فاذا كان العزاب يطلقون على الذكر والانثى فكذلك - [00:22:51](#)

عنا في الهيامة خلاف بين العلماء قال والايامى مثل العزاب سواء قال الشاعر فان تنكحي انكح وان تتأيمي وان تتألم. نعم تتألم. قال فان تنكحي انكح وان تتأيمي. ما معنى تتأيمياً - [00:23:20](#) نعم وان كنت افتي منكم اتأيمي. هم قال ويحتمل ان ان يختص العزاب بالرجال. ويحتمل ان يختص العزاب بالرجال ولا يدخل النساء فيكون مثل الايام مثل ماذا ما مر في المسألة السابقة من اختصاص الارامل لماذا؟ بلفظ - [00:23:39](#)

انه خاص بالنساء. نعم قال ويحتمل ان يقتصر العزاب بالرجال والايامى بالنساء لان الاسم في العرف لهم دون غيرهم ولانه لو كان الـاي مشتركاً بينهما هذا حتى العرفية الان تجد العوام يقولون هذا فلان اعزم يقولون هذي عذبة والعوام - [00:24:06](#)

كذا بالافضل العامة يعني ما معنى هذي؟ وبعضهم يطلق اعزبه على امرأة انها تزوجت. لكن الواقع هي التي لا يا لها! يعني لا يوجد لها زوج ولانه لو كان لاي مشتركاً بينهما الى الفرق بهاء التأنيث. قائمة قائمة. يعني يقول لو كان مشتركاً بينهما - [00:24:27](#)

ارأيت الان لا جيب بهاء التاريخ لان اللفظ الذي دائماً يصلح للذكر والانثى لابد فيه من التفريط بهاء التأنيث فانت تقول رجل قائم وامرأة قائمة ما تقول قائم وتقول رجل قاعد وامرأة قاعدة - [00:24:52](#)

رجل جالس وامرأة جالسة وتقول امرأة الناشز هنا فلا تأتي ماذا؟ نعم. وتقول امرأة طالق ولا يقال رجل طالق وانما يقال رجل مطلق قال رحمه الله فلما اطلق على المؤنث بغيرها دل على اختصاص ثم اطلق على المؤنث بغير - [00:25:15](#)

انتبهوا ليس بغيرها يعني جملة واحدة بغير هاء طلوعوا فاصلاً يعني بغيرها التاريخ قال فلما اطلق على المؤنث بغيرها دل على اختصاصها به كطارق وحائض وشبههما وشبههم مثل فانه دائماً اذا لم يشتبه الاسم يعني لم يكن مشتركاً بين المذكر والمؤنث يخلو ماذا؟ مماذا؟ كما تقول - [00:25:45](#)

حائض ما تقول حائض. تقول امرأة حائض. نعم قال رحمه الله تعالى فصل والغلمان والصبيان الذكور ممن يبلغ قل هذا غلام وتصغره فتقول يعني الغلام يغلق على الشام. لكن قد يكون صغير فتصغره وربما تصغره للتمليح. وربما - [00:26:18](#)

ما تصغره لاهميته او لاهمية ما ستلقي عليه ولذلك في الحديث الذي وصى به رسول الله صلى الله عليه وسلم الصحابي الجليل حضر هذه الامة في قوله يا غلام الا اعلمك كلمات الا اذا التنبيه. في بعض الروايات - [00:26:44](#)

يا يا غليم لانه كان صغير عبدالله ابن عباس لما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم كان في سن العاشرة. فكم كان عمره؟ لما القى اليه رسول الله صلى الله عليه - [00:27:05](#)

وسلم ذلك الحديث ولذلك تقول غنيم والمرأة ماذا تقول الام لبغدت تدل ولا تقول وليدي نقول وليدي واحيانا يقصر بالتصغير ماذا؟ التعظيم والتهويل. كان يقال بويهية تصغر منها الانامل دويهية اصفر دويهية تصير داعية والداعية يعني هذا فقصد بالتصغير ماذا؟ واحيانا يقصد بالتحقيق بالتصوير - [00:27:20](#)

التحقير ايضاً يعني تريد ان تحقر شخصاً فتسخره. واحياناً تعظمه هكذا اذا التصغير يشتمل على عدة معاني قال رحمه الله والغلمان والصبيان الذكور ممن يبلغ. الذكور ممن يبلغ. يعني ممن بلغ - [00:27:50](#)

لان الاسم في العرف لهم دون غيرهم. لان الاسم في العرف لهم لانه تجدون طفل ثم بعد فترة يقول يافع ثم يكون شاب ثم يكون كهلاً ثم يقول ماذا شيخاً؟ والشيخ هذا - [00:28:11](#)

نهاية المطاف الذي يبدأ من الخمسين حتى يودع هذه الحياة. والكهل هو الذي يبدأ من الثلاثين وقف القوة الى الخمسين نعم بدليل ايضاً مما سيأتي يقول اسمه بالغين. صحيح. وهنا - [00:28:29](#)

العبارة. قال والغلمان والصبيان الذكور ممن يبلغ. ممن يبلغ يعني ممن وصل سن البلوغ واما نحن ها يمكن اذا نرى ها لم يبلغ وهذا الحقيقة نحن لما نرجع ايضاً مروا ابناكم بالصلاة لسبع واضربوهم عليها لعاشر قالوا بان هذا يتعلق بالصبي - [00:29:00](#)

يعني هذا ولكن الصبي يطلق في العرف ايضاً على من بلغ يعني من كان يناهز البلوغ لكن في الغالب نعم انه يطلق الرواية التي فيها لام هي الاولى قال والغلمان والصبيان الذكور ممن لم يبلغ - [00:29:29](#)

لان الاسم في العرف لهم دون غيرهم والفتيان والشبان اسم للبالغين الى الثلاثين. اه اذا هذا يدل على الاخر خارج من ذلك يعني الفتى يطلق على من؟ على من بلغ الى ان يصل سن الثلاثين نقول عنه فتى - [00:29:46](#)

اذا هذا نسيمه فتى لانه في وقت الفتوة والنشاط ولذلك وكهلاً. نعم قال والكهول من جاوز ذلك الى الخمسين. والكهول يعني من بعض العلما يقول من الثلاثين الى الخمسين وبعضهم يقول ما بعد - [00:30:06](#)

لكن ما قبله فتوة ثم تأتي الثلاثين ولذلك فسر بعضهم ما في ماذا؟ الآية بكلمة كهل بان المراد من بلغ الثلاثين وقيل في قول الله تعالى

يكلم الناس في المهد وكهلا هو ابن ثلاثين وابن ثلاثين يعني انه وصل الى سن النضج - 00:30:25

ما معنى كهلا يعني تمت قوته وكملت هذا معنى سهل يعني تم وقوي هو في الاول تجده طفل ثم يصبح صبي ثم يصير يافعا ثم بعد ذلك يصبح شابا ثم كهلا ثم في النهاية ماذا يقول شيخه - 00:30:48

الله الذي خلقكم من ضعف ثم جعل من بعد ضعف قوة. ثم جعل من بعد قوة ضعفا وشيبة يخلق ما يشاء هي المراحل التي يمر بها الانسان يبدأ ضعيفا اول حياته عندما يخرج من بطن امه حتى يصل الى سن البلوغ فيبدأ يشد وعوده - 00:31:12

ثم بعد ذلك تتكامل قواه مثلا تجد غايتها من الثلاثين الى الاربعين والى الخمسين ايضا ثم يبدأ بعد ذلك في الضعف شيئا فشيئا قال والشيخوخ من جاوز الخمسين الى اخر العمر يعني الشيخ يطلق على عدة معاني ولذلك يقول الشاعر زعمتني شيئا - 00:31:35

ولست بشيخ انما الشيخ من يدب ديبا هو يقصد هناك بالشيخ منع الانسان الذي تقدمت به السن واصبح عاجزا ويطلق الشيخ ايضا على العالم. ويطلق الشيخ على الرجل للكبير الوقوف فاذا رأيت انسانا كبير السن وقل تقول له يا شيخ - 00:32:02

ولا يكون هذا خطأ لانه الشيخ هو في الاصل يطلق على هذا. اما المتعلم فيقال له عالم قال والعانس من الرجال والنساء من كبر ولم يتزوج. فاعلمون ايها نعم احسنت كبيرة - 00:32:24

يجوز كبر لكنها ضعيفة جدا. كبر مقتا عند الله لكن كبر بمعنى انه تجاوز السن يعني من عندك ولا مضبوطة بالشكل كان من عندك فهي طيبة يعني اذا يقال كبر - 00:32:47

ويقال كبر فكبر مقتا عند الله ان تقولوا ما لا تعلمون. ما لا تفعلون. وهنا يقال كبر فلان في السن يعني تقدم في السن يعني انتقل من مرحلة الى مرحلة. نعم. - 00:33:06

قال والعانس من الرجال من كبر ولم يتزوج. يعني الان هذا يرجع فيه الى العرف. الان المعروف ان عادة الرجال تجدهم يتزوجون ما بين العشرين الى الثلاثين لكن اذا تجاوز الثلاثين قالوا عنه عانس وكذلك المرأة والمرأة ربما تكون اشد - 00:33:25

حالة من الرجل لان الرجل حتى وان تقدمت به السن بعض الشيء فهو لا يزال يعني في قوته ولا تجد ان ذلك يؤثر اذا تقدم الى الخطبة لكن المرأة كلما تأخرت هذا ولذلك الرسول عليه الصلاة والسلام ماذا قال؟ يا علي - 00:33:45

ابن عمه علي ابن علي ثلاث لا تؤخرهن. وذكر منها الجنابة اذا حضرت والايم اذا خطبت اذا العين اذا خطبت لا ينبغي ان تؤخرها. لانك ربما تؤخرها تمر الايام ثم الشهور ثم السنين فتبقى عانسا. ولذلك الانسان مأمور بان يبادر ولذلك - 00:34:05

الرسول صلى الله عليه وسلم وضع مقياسا لتزويج ماذا البنت اذا اتاكم من ترضون دينه وامانته فزوجوه وجوه الا تفعلوه تكن فتنة في الارض وفساد كبير. ومع الاسف اصبحت المقاييس عند كثير من - 00:34:34

لا نقول كل الناس هي ماذا ادبناه والدرهم والريال ولكنهم لا ينظرون الى صلاح ما دع الانسان وتقواه الاولى بذلك ان ينظر الى الصلاح. ينكح المرأة لاربع لمالها وجمالها وحسبها فدينه. فمن التي امر - 00:34:54

ان يظفر بها فاظفر بذات الدين تربت يمينك. اذا هذا هو الذي ينبغي ان يفعل. ولذلك سعيد بن المسيب كانت عنده بنت من اشهر بنات العرب تتميز باخلاقها وجمالها وانها متعلمة. ومع ذلك كان له تلميذ من الصالحين توفي - 00:35:14

زوجته وقد تقدم اليه احد خلفاء بني امية يخطبها الى ابنه فاعتذر عن ذلك وزوجها لمن؟ ذلك الشاب الذي يحظر في درسه وكان فقيرا لا يملك شيئا فلما اخبره بذلك دهش ذلك ماذا الشاب - 00:35:38

الذي يحضر عند مجرد انتهى وودع زوجته الاولى ودفنت ثم انه لا شيء له اخذ بيدها وادخلها عليه في اذا هكذا يقول ايها الرجل المسلم اذا حضر عنده شاب ثقيل صالح مطيع لله تعالى هل هي الغاية - 00:36:03

وهذا هو الاختيار الطيب. واما الدنيا ايها الاخوة فما فكما قال ابو طالب لما ذهب يخطب خديجة رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان كان في المال قل يعني ان كان المال قليل فان المال ظل زائل - 00:36:25

مستعدة انت الان لما تبقى في ظل جبل او زار او خيمة وشجرة اذا دارت الشمس يذهب عنك الظل ماذا اذا هو سيذهب؟ اذا هذا الماء قد يذهب عنه. قد تجد فقيرا فتتغير حاله فيصبح غنيا. وربما - 00:36:45

غنيا من اكابر الاغنياء تنتهي حالته الى ماذا؟ الى ان يكون فقيرا غاية في الفقر ولذلك اراد ان يبين بان رسول الله يخطب له خديجة. هو اصغر منها في السن عمره خمسة وعشرون عاما وهي اربعون عاما - [00:37:08](#)

هو رسول الله ومن بني عبد المطلب من بني هاشم هي ايضا من اسبياد اهل مكة ايضا هي كذلك لها شرف هي صاحبة مال والرسول صلى الله عليه وسلم عرف باخلاقه بامانته حتى لقب بالامير. فيريد ان يبين - [00:37:28](#)

لا ينبغي ان تجعلوا المال مقياسا لا لان المال ضل زائل وعارية مستردة متى ما ودعت هذه الحياة الدنيا ستتركه وسيتنعم او يشقى به غيرك قال رحمه الله والعانس من الرجال والنساء من كبر ولم يتزوج قال قيس ابن رفاعة الواقفي فينا الذي ما عدا - [00:37:48](#)

شاربه ما معنى كر شاربه يقال قر يقر بمعنى انه نبت شاربا يعني يقول فينا من نبت شاربه كان صغير واصبح فتى بلغ واخضر شاربه واذا به ينبت وهم يعتبرون ذلك علامة على الرجولة انه وصل سن الرجولة نعم - [00:38:15](#)

والعانسون وفينا المرد والشيب. وفينا وفينا المرد والشيب. المرد الامرد هو الذي لم تنبت لحيتنا يعني تجد بعض الناس لا ينبت لها لحية. فيصير يسمى امرا. بعض الناس تخرج له اللحية ولا عارطان له. لكن هذا لا يسمى مرض من هو الامر - [00:38:41](#)

هو الذي لا تنبت لحيته وبعضهم يقول وشاربه ايضا قال الامام رحمه الله تعالى فصل ومن وصى لصنف من اصناف الزكاة صرف الى من هم اصناف الزكاة؟ هم الذين اعدهم الله تعالى في اصناف ثمانية انما الصدقات للفقراء - [00:39:01](#)

والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوب وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله هؤلاء هم اهل الزكاة مثلا بعضهم يعطى الى ان يكفي الفقير والمساكين المؤلفة قلوبهم هؤلاء الذين يعطون ماذا في الاسلام فان رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطاهم الذي يعمل في الزكاة في جبايتها يعطى وان لم يكن فقيرا - [00:39:25](#)

والعاملين والمؤلفات قلوب وفي الرقاب الذين عليهم ديات وابن السبيل وفي سبيل الله وهو من يقاتل في سبيل الله المجاهد وابن السبيل الذي تنقطع به ماذا النفخة؟ يعني فطيع نفقته او ثلثه وهو حتى وان كان غنيا - [00:40:01](#)

كان في بلده فانه يعطى ما يكفيه. هؤلاء هم اهل الصدقة. فاذا وصى لهم وقال على اهل الزكاة او وصيت لاصناف الزكاة هل لابد من ان تصرف في جميع الاصناف او كما هو الحال في الزكاة - [00:40:21](#)

لو صرفت الى صنف واحد كما هو المشهور اللجاج او على الاقل القول الثاني الى ثلاثة اصناف ثلاثة افراد من كل صنف من الاصناف الثلاثة هذا مر بنا بالزكاة سابقا - [00:40:40](#)

قال ومن وصى لصنف من اصناف الزكاة صرف الى من يستحق الزكاة من ذلك الصنف. هل لا بد من التوزيع على الثمانية او انه يجوز ماذا ان يصرفها في شيء واحد - [00:40:57](#)

عندكم الفقير والمساكين اذا اجتمعا ماذا افترقا واذا ماذا اختلف؟ يعني انفراد احدهما اختلف يعني اذا انفردا اجتمعا واذا اجتمعا انفردا اختلفا. فلما يذكر الفقير والمساكين لابد من ان يميز بينهم. بعض العلماء يقول كالحنابلة - [00:41:12](#)

الفقير اشد حاجة من المسكين وبعضهم يقول لا المسكين اشد من المسكنة. والذين قالوا والفقير اشد قالوا لان الله تعالى بدأ به. وذلك لاهميته وحاله مهما يكن ليس هذا محل وهذا كله مضى في الزكاة. لكن اذا اوصى لاهل الزكاة - [00:41:37](#)

او الاصناف. فهل لابد من صرفها في الثمانية الا ان لا يكون منهم احد لا يوجد مؤلفة قلوبهم مثلا هل نقول يصرفها في باقي الاصناف؟ او انه يجوز ان يصرفها في صنف واحد في الفقراء المساكين في العاملين الى اخره - [00:41:59](#)

قال رحمه الله تعالى صرف الى من يستحق الزكاة من ذلك الصنف. ويعطى من الوصية والوقف حسب ما يعطى من الزكاة. ويعطى حسب كما يعطى من الزكاة ما هو يعطى من الزكاة؟ يعطى من الزكاة قدر حاجته - [00:42:17](#)

يعني انت ما تأتي الى الفقير وعندك مال كثير من فتعطيه رايالا ماذا سيعمل به الريال من سيشتري به ماذا خبزة واحدة وينتهي له؟ المراد انك تعطيه ما يغنيه مدى العام او اكثر الايام لان هذا - [00:42:38](#)

يعني لصق بماذا بالتراب من المسكنة؟ اذا تعطيه ما يحتاجه الا اذا كان المال قليلا ولك عن تصرفه في بعض اهله ولك ان توزعه لكن اذا عندك مال كثير يعني لا تذهب عندك مليون ريال فتقول وزعه على من ينفق غير كل واحد يعطيه ريال لا ما استفاد هؤلاء لك ان

تقتصر على بعضهم وبدل ان تعطيه - 00:42:55

اعطه مياه واعطه الفا قال الا الفقراء والمساكين فانه اذا صنفين دخل الاخر في الوصية. ها اذا اجتمعوا افترقا. واذا افترقا اجتمعوا مثل لفظ الامام والاسلام. فان عندما تأتي يعني في حديث جبريل لما جاء جبريل يخبر رسول الله صلى الله عليه يسأله عن الاسلام وعن الايمان ذكر الاسلام - 00:43:22

وذكر اركان الاسلام الخمسة ولما جاء الى الامام ذكر اركانه الستة ان تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وتؤمن بالقدر خيره وشره لكن اذا اطلق الاسلام منفردا او الامام فان الثاني يدخل في اما الاحسان فلا لان الاحسان - 00:43:51 هو غاية هذه الامور كلها وهو ان تعبد الله كأنك تراه فان لم تكن تراه فانه يراه. هذا هو الغاية الخشوع والذل لله ان تعبد الله كأنك تراه. ولما كنت لا تراه فايقن بانه يراك ومطلع على اسرارك - 00:44:12

بك وخفاياك. فاذا كان عندك هذا الشعور اشتدت خشيتك وخوفك من الله وازداد توكلك عليه استجابتك له وطاعتك له. والانقياد له والخضوع والذل والاستسلام. فاذا كنت كذلك حينئذ تنتفع الى تلك - 00:44:32

قال فانه اذا وصى لاحد الصنفين دخل الاخر في الوصية لانهما صنفان في الزكاة. يعني لو اوصى للفقراء يدخل المساكين ما تجلس نحقق نقول تعال انت فقير ولا مسكين ما وصفك كم عندك المهم انه لا يدخل - 00:44:52

قالوا لانهما صنفان في الزكاة وصنف في سائر الاحكام لشمول الاسم للقسمين. قال وان وصى لاقاربه او اهل قريته لم يدخل الكافر في الوصية. هذا هو الاصل ايها الاخوة لانه اذا كان مسلما ووصى لاقاربه - 00:45:14

وقد يوجد في اقاربه منه هو كافر كما مر بنا في قصة ماذا؟ صفية بنت حيي مرت بنا تذكرون في نفس الوصية لما اشترى منها معاوية رضي الله تعالى عنه حجرتها - 00:45:38

التي كانت من الحجر التي خص بها رسول الله صلى الله عليه وسلم زوجاته سراها منها بمئة الف ثم اخذت تغري اخاها تريد ان تدفعه باي وسيلة ليقبل على الاسلام فقال تسلم - 00:45:54

لكي ترث من هذا المال الوفير لكنه ابي فلما ابي ارادت الا تقطع الرحم فاوصت له بثلاث المئة. اذا الوصية للكافر تجوز اذا هنا المؤلف لم يقصد بذلك بان الوصية لا تجوز للكافر. ولكن اذا عصر مثلا وصى مسلم لاقاربه - 00:46:09

الاصل انه ينصرف الى المسلمين. ولا يدخل الكافر في ذلك فان اريد فلا بد من التنصيص عليه قالوا وين وصى لاقاربه او اهل قريته؟ او اهل قريته. اهل مدينته لان المدينة كبيرة ويصعب معنى - 00:46:32

ولذلك ترون الانسان مثلا اذا مثلا ارضعته امرأة يعني وهو طفل وهو لا يعلم من هي هذه المرأة اصبحت الان يعني ضاعت بين الناس لا يعلم من هي قالوا اذا كان في قرية صغيرة او في حي مجموعة لا يمكن ان يتزوجون هذا لكن لو مدينة كبيرة - 00:46:53

هذا لا يمكن لان هذا فيه صديق فالى اين يذهب قال وبين وصى لاقاربه او اهل قريته لم يدخل الكافر في الوصية اذا كان الموصي مسلما؟ اذا كان الموصي المسلم لان العصب في المسلم انه لا يوصي الا لمسلم هذا هو الاصل - 00:47:16

وان كان كافرا فالاصل في الكافر انه يوصي بالكافر قال لانهم لم يدخلوا في وصية الله تعالى للاولاد بالميراث ما هي وصية الله يوصيكم الله في اولادكم للذكر مثل حظ الانثيين - 00:47:38

انتم تعلمون لا يدخل لماذا لا يدخل لان الكافر لا يرث المسلم كما جاء في الحديث الصحيح لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم لا يرث الكافر المسلم هذا باجماع العلماء - 00:47:56

اما هل يرث المسلم الكافر فيه خلاف بسيط وجماهير العلماء يمنعونوه وهذا كله سيأتي ايضا في باب النكاح في باب في احكام الاسرة. نعم قال وان كان الموصي كافرا لم يدخل المسلم في وصيته في احد الوجهين لذلك؟ في احد الوجهين يعني ليست رواية

للامام يعني - 00:48:11

على قول الايمان وهم خرجوها على ما ذكرت لكم في الميراث يعني العلماء اجمعوا على انه ليس لكافر ان يرث مسلم لا يرث الكافر المسلم ولا يرث المسلم الكافر ولذلك الرسول ماذا قال؟ لما قيل تنزلي في بيتك قال وهل ترك لنا عقيل من ربا؟ ماذا عقيل -

ابن عمه وعقيل ورث قبل ان يسلم يعني ورث ذلك المال كان كافرا. والمسلمون ممن يستحقون العلم لم يرثوا لاختلاف الدين اختلاف الدين مانع من الميراث قال رحمه الله تعالى - [00:49:00](#)

وان كان الموصي كافرا لم يدخل مسلم في وصيته في احد ويدخل في الآخر لعموم اللفظ فيه وكونه احق بالوصية لعموم اللفظ فيه لان الوصية مطلقة قال اوصيت لاقاربي لما يقول الكافر اوصيت للقاربين - [00:49:21](#)

وفيههم مسلم وكافر اذا نظرنا الى عموم اللفظ فيدخل الكون واذا نظرنا الى ان الكافر انما علاقته بالكافر حينئذ نقول يخرج المسلم قال وكونه احق بالوصية له ويدخل في الآخر لعموم اللفظ فيه. وكونه احق بالوصية له من الكافر - [00:49:43](#)

قال المصنف رحمه الله تعالى فصل فان وصى لحمل فان وصى لحمل امرأة يعني امرأة حامل في بطنها هو ذكر ام انثى هو انثى مشكل؟ احتمالا يكون ذاك ان يكون ذكر. هو احتمال ان يكون انثى - [00:50:08](#)

احتمال ان يكون خنثى مشكل واحتمال ان يكون ذكرين. واحتمال ان يكون انثيين واحتمالا يكون ذكر وانثى كل هذا الاحتمالات قائمة لان الذي في الباطن غائب لا تدري ما في هذا البطن. قد يكون فيه توأم او توأمان لا تدري ماذا فيه - [00:50:28](#)

وربما لا يكون في شيء انتفاخ. نعم. لكن هو يريد في هذا الحمل نعم الحمل لا شك له علامات نعم حمل امرأة فولدت ذكرا او انثى فهما سواء. لان لانه عطية فاستوى فيها الذكر والانثى كالهبة - [00:50:51](#)

لانه قال حم اوصيت للحمل والحمل يدخل فيه الذكر والانثى ما يستويان مثل لو قال وصيت لحمل هذه المرأة بمئة ريال فبأخذه المولود ذكرا كان او انثى نعم الوصية زيادة على هذا - [00:51:11](#)

وليس شرط مثلا. ليس شرطا انه سيرث. يعني انت مثلا تقول مثلا اوصيت مثلا بمئة ريال للحمل اللي فلانة ابنة عمك مثلا هي لا ترث منك. فيه لك اولاد وفيه منصب. نعم. قال وان قال ان ولدته - [00:51:39](#)

ان ولدت ذكرا ان ولدت ذكرا ما له الف وان ولدت انثى فلها مئة. هنا فرق نعم. عند شرطه قال وان قال ان ولدت ذكرا فله الف وان ولدت انثى فله مئة فولدت ذكرا وانثى فلكل - [00:51:59](#)

لواحد منهما ما عين له قال وان ولدت خنثى فله مائة. لماذا لهم الخنثة هو متردد بين من؟ بين الذكر والانثى ومات يتبين ذلك عند البلوغ. لانه عند البلوغ اما ان يغلب عليه بعد ان فضله الة يعني الرجل او - [00:52:23](#)

هل يحيض كان انثى وان احتلم ويقصد بالاحتلام الذي هو خروج المني من الرجل صار ماذا ذكرا؟ ويمكن ان وهذا ستعرفونه في الباب الذي بعد هذا المشكل هناك خنت غير مشكل وهناك خنت ماذا مشكل؟ فغير المشكل الذي يتبين يتحدد مصيره عند البلوغ -

[00:52:47](#)

والمشكل الذي يظل كل حياته كيف يعامل في الميراث سيأتي. نعم قال وان ولدت خنثى فله مائة لانه اليقين. ويوقف الباقي حتى يتبينه. الباقي ما هو؟ الزيادة لانه واحتمالا يكون انفا فيكون اخانا نصيبا. تكون اخذت نصيبا - [00:53:17](#)

واحتمال ان يكون ذكر فيرد له ما حفظ للذكر. قال وان ولد الذكرين وانثيين شرك بين الذكرين في الالف وبين الانثيين لكل ذكر انف لانه اوصى بالف واحد واوصى ايضا للانثى بمياه او بمئتين بمئة. اذا نوزع الالف بين الذكرين كل واحد يأخذ خمس مئة والمئة -

[00:53:38](#)

ما بين الانثيين كل واحدة تأخذ خمسين ريالا منها او دينارا قال شرك بين الذكرين في الالف وبين الانثيين في المئة لانه ليس احدهما اولى من الآخر ولو قال ان كان ما في بطنك - [00:54:06](#)

ذكروا ان كان ما في بطنك ذكر ذكر فله الف لماذا توقفت يعني انت اشكل عليك يعني ذكرا لا هو ذكرا. بالنسبة للغة. هم. قال ولو قال ان كان ما في بطنك ذكر فله انثى - [00:54:25](#)

وان كان انثى فله مئة وولدا ذكرا وانثى فلا شيء لواحد منهما واضح لانه شرط ان يكون جميع ما في البطن اشكل عليك وهل عرفت الاشكال بان كان؟ هذه كانت تامة - [00:54:44](#)

يعني الاخ تردد وترددوا في محله لان ما هذه هي اسمه والمفروض ان ينصب الخبر لكن لما كانت كان بمعنى وجد وهي كانت تامة حينئذ لا تؤثر في الخبر. نعم - [00:55:05](#)

وان كان ذو عسرة وممكن ان تكون الجملة نريد ان ندخل في التفصيل نعم. قال لانه شرط ان يكون جميع لانه شرط ان يكون جميع ما في البطن على هذه الصفة ولم توجد - [00:55:22](#)

قال المصنف رحمه الله تعالى فصل ومتى كانت الوصية لجمع يمكن استيعابهم لزم قد يكون لا يمكن استيعابه ان كان يوصي لبني تميم او بني عوف او مثلا لبني حرب يتوسع اكثر او مثلا لبني بلي او غير هؤلاء - [00:55:39](#)

هذه قبائل كبيرة كل واحدة يعني يصعب استيعابها. اذا ما الطريق تعطي بعضه ليس شرط حتى لو اعطيت فردا منهم محتاجا لكنت اديت ما عليك فهناك لما يوصي مثلا لاولاده واولاد اولاده يمكن حصرهم - [00:56:02](#)

يعني يقول لي او لا ابنائي وابناء ابنائي موجودون يعرفهم يمكن حصرهم. فيسوى بينهم بالعطية لكن احيانا قبيلة كقبيلة حرب او مثلا قبيلة تميم او قبيلة جهينة فكيف تستطيع ان تحصي هؤلاء وهم متفرقون في الارض - [00:56:22](#)

الانصار وفي البلدان وفي غيرها قال ومتى كانت الوصية لجمع يمكن استيعابهم؟ لزم استيعابهم والتسوية بينهم. هذا اذا امكن الاصل ان تستوعب لكن اذا كان الاستيعاب متعذرا فاعطي ما تيسر - [00:56:41](#)

قال لان اللفظ لان اللفظ يقتضي التسوية. فاشبه ما لو اقر له قال يقول مثلا انا عندي حق او دين لبني فلان او لقبيلة فلان لقبيلة عنزة اذهب ودور هذه القبيلة ومن فيها. اذا هنا لا يمكن الاستيعاب - [00:57:01](#)

لكن ان امكن الاستيعاظ فنعم لو خص فخذوا او مجموعة منهم او اولاد فلان من قبيلة كذا حينئذ يمكن قال وان لم يمكن استيعابهم صحت الوصية لهم وجاز الاقتصار على واحد. وجاز الاقتصار على واحد - [00:57:27](#)

لان هذا غاية ما يستطيع الانسان ان يفعله كالحال بالنسبة للزكاة لك ايضا ان تقتصر على الفقراء. على الرأي الراجح لانه لما اوصى لهم عالما بتعذر استيعابهم علم انه لم يرد ذلك. لانه لما اوصل لقبيلة كبيرة - [00:57:48](#)

هو يعلم بانه يتعذر استيعابه اذا فهم مقصوده انه يقصد ماذا؟ ما يمكن استيعابه. انما اراد الا يتجاوزهم بالوصية. يعني اراد الا تخرج الى قبيلة اخرى فقط ما يريد ان تكون محصورة في هذه القبيلة نعم. ويحصل ذلك بالدفع الى واحد منهم - [00:58:10](#)

قال ويحتمل الا يجزئ الدفع الى اقل من ثلاثة. قياسا على الزكاة. نعم. بناء على قولنا في الزكاة. بناء على قولنا يقول في الزكاة. هناك من يقول بانه يجوز ان تدفع زكاة ما لك الى فقير واحد. وبعضهم يقول - [00:58:33](#)

لابد ان تصرفها في اصنامه الثلاثة من الثمانية وبعضهم يقول في اصناف ثلاثة من الثمانية وفي نفس الوقت ايضا ان تعطي كل من كل صنف ثلاثة لا ما يحسبني زعما الذي سيحصدني - [00:58:53](#)

هو اجتهد واعطى نعم. ويجوز تفضيل بعضهم على بعض لان من جاز حرمانه جاد تفضيل غيره عليه لا شك بانه يجيز تفصيلهم على بعض لكن الاخ سؤاله يقول بعضهم يقول لماذا تفضل علي فلان - [00:59:18](#)

ما بقياس ما المعيار الذي لديك ان تفضل على اولاد فلان او فلان لا انا اولى منه فهذه قضايا يعني لو تأزمت يرجع فيها الى من؟ الى السلطان فالسلطان ماذا يرفع الخلاف؟ فان - [00:59:36](#)

تاجروا فالسلطان ولي من لا ولي له. فان اشتجروا فالسلطان ولي من لا ولي له سواء كانت الوصية لقبيلة او اهل بلدة او او الموصوفين بصفة كالمساكين يعني مثلا نفرض انه اوصى مثلا لعلماء مالك وصلى الله على محمد - [00:59:53](#)

خزائن الرحمن تأخذ بيدك الى الجنة - [01:00:22](#)